Civil responsibility for the harm caused by climate transformation in Iraqi law

المسؤولية المدنية عن اضرار الناجمة عن التحول المناخي في القانون العراقي

الأستاذ المساعد الدكتور آزاد صديق محمد الدزة يي
Assistant Professor Dr. Azad Sedeeq Muhammed Al -DzaeY
قسم القانون / كلية القانون
جامعة نولج _ أربيل _العراق
Department of Law / College of Law
Knowledge University - Erbil - Iraq
الاختصاص العام / قانون الخاص
الاختصاص الدقيق / قانون المدني
General Specialization / Special Law
Deficient jurisdiction / Civil Law
azad.muhammed@knu.adu.iq
00964 750 435 9391

الملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة المسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن التغير المناخي في القانون العراقي ومقارنتها بالتشريعات المقارنة. وقد تناول البحث في مبحثه الأول الإطار المفاهيمي للتغير المناخي، من خلال التعريف وأسباب الظاهرة وآثارها البيئية والإنسانية، ثم خصص المبحث الثاني لبحث الأساس القانوني للمسؤولية المدنية عنها، متناولاً نظرية الخطأ بنوعيها الثابت والمفترض، وكذلك المسؤولية الموضوعية. وتوصل البحث إلى أن الأسس التقليدية للمسؤولية المدنية عاجزة عن مواجهة خصوصية الضرر المناخي، وأن المسؤولية الموضوعية هي الأقدر على توفير الحماية القانونية للمتضررين وضمان تعويضهم. واختتم البحث بعدد من الاستنتاجات والمقترحات التي من شأنها تعزيز فعالية النظام القانوني العراقي في التصدي لهذه الإشكالية.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية المدنية، التغير المناخي، الخطأ المفترض، المسؤولية الموضوعية.

Abstract

This research examines civil liability for damages resulting from climate change under Iraqi law, with a comparative view of foreign legislation. The first part addresses the conceptual framework of climate change, focusing on its definition, causes, and impacts on the environment

and humanity. The second part analyzes the legal basis of civil liability, exploring fault-based liability, both proven and presumed, as well as strict liability. The study concludes that traditional fault-based approaches are inadequate in addressing the specific nature of climate-related damages, while strict liability offers a more effective mechanism for protecting victims and ensuring compensation. The research ends with several conclusions and recommendations aimed at enhancing the effectiveness of the Iraqi legal framework in confronting this global challenge.

Keywords: Civil Liability, Climate Change, Presumed Fault, Strict Liability.

المقدمة

يُعدّ تغير المناخ من أخطر التحديات التي تواجه البشرية في العصر الحديث، إذ تتجاوز آثاره الجانب البيئي لتشمل الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والأمنية. وقد أسهم النشاط البشري بصورة مباشرة في تفاقم هذه الظاهرة من خلال الانبعاثات الغازية والأنشطة الصناعية والزراعية، الأمر الذي جعلها قضية قانونية بامتياز لما تثيره من إشكاليات تتعلق بالمسؤولية والتعويض. وفي هذا السياق، يطرح موضوع المسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن التغير المناخي إشكاليات عديدة تتصل بمدى قدرة القواعد التقليدية للمسؤولية على مواجهة طبيعة هذه الأضرار.

أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يتناول موضوعاً معاصراً شديد الارتباط بالتحولات البيئية والاقتصادية العالمية، ويكشف عن مدى قصور القواعد التقليدية للمسؤولية المدنية في تعويض المتضررين من آثار التغير المناخي، فضلاً عن إبراز الحاجة إلى تطوير الأسس القانونية بما ينسجم مع خصوصية الضرر البيئي.

إشكالية البحث

تتمثل إشكالية البحث في التساؤل حول مدى صلاحية الأسس التقليدية للمسؤولية المدنية، سواء القائم منها على الخطأ أو على الخطأ المفترض أو حتى على المسؤولية الموضوعية، لمواجهة الأضرار الناجمة عن التغير المناخي، وما إذا كانت هذه الأسس توفر حماية فعّالة للبيئة وللمتضررين.

منهجية البحث

اعتمد البحث المنهج التحليلي المقارن، من خلال دراسة النصوص التشريعية في القوانين الوطنية وبعض التشريعات المقارنة، مع تحليل الاتجاهات الفقهية والقضائية ذات الصلة، للوصول إلى نتائج موضوعية تساهم في معالجة الإشكالية المطروحة.

هيكلية البحث

انقسم البحث إلى مبحثين أساسيين: تناول الأول الإطار المفاهيمي للتغير المناخي، بينما خصص الثاني لبحث الأساس القانوني للمسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عنه، ثم ختم البحث باستنتاجات ومقترحات.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للتغير المناخي

يُعدّ التغير المناخي ظاهرة عالمية ذات أبعاد متعددة، إذ يمسّ استقرار النظم البيئية ويهدد استدامة الموارد الطبيعية. ولأن القانون يُعنى بتنظيم السلوك الإنساني وحماية الحقوق، فقد بات لزاماً تحديد المفاهيم المرتبطة بهذه الظاهرة بغية رسم إطار واضح لفهم أبعادها القانونية. ويقتضي ذلك التوقف عند التعريفات المختلفة للتغير المناخي في الاتفاقيات الدولية والأدبيات الفقهية، وبيان أسبابه الطبيعية والبشرية، وما يترتب عليه من آثار على البيئة والإنسان. ومن هنا فإن المبحث الأول يرمي إلى وضع أساس نظري متين يمهد للانتقال إلى دراسة المسؤولية القانونية عن تلك الآثار، وذلك عبر مبحثين يتناول أولهما تعريف التغير المناخي، ويعالج الثاني أبرز آثاره وانعكاساته.

المطلب الأول: تعريف التغير المناخي

إن التغيرات المناخية تعد من أخطر التحديات التي يواجهها العالم والبيئة والتنمية المستدامة التي من خلالها تتحقق الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والحفاظ على الموارد الطبيعية وخدمة أجيال المستقبل. فتغير المناخ الذي ينجم نتيجة ارتفاع درجات الحرارة للكرة الأرضية الناتج عن زيادة تركيزات غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوى يؤدي إلى تلوث البيئة وهذا التلوث يؤدي إلى حدوث أضرار في الكائنات الحية[١].

تشير منظمة الأمم المتحدة الى ان تغير المناخ يعبر عن التحولات طويلة الأجل في درجات الحرارة وأنماط الطقس. يمكن أن تكون هذه التحولات طبيعية، بسبب التغيرات في نشاط الشمس أو الانفجارات البركانية الكبيرة. ولكن منذ القرن التاسع عشر، كانت الأنشطة البشرية هي المحرك الرئيسي لتغير المناخ ، ويرجع ذلك أساسًا إلى حرق الوقود الأحفوري مثل الفحم والنفط والغاز. ينتج عن حرق الوقود الأحفوري انبعاثات غازات الاحتباس الحراري التي تعمل مثل غطاء ملفوف حول الأرض، مما يؤدي إلى حبس حرارة الشمس ورفع درجات الحرارة. تشمل غازات الدفيئة الرئيسية التي تسبب تغير المناخ ثاني أكسيد الكربون والميثان. تأتي هذه من استخدام البنزين لقيادة السيارة أو الفحم لتدفئة مبنى، على سبيل المثال. يمكن أن يؤدي تطهير الأراضي وقطع الغابات أيضًا إلى إطلاق ثاني أكسيد الكربون. تعتبر عمليات الزراعة والنفط والغاز من المصادر الرئيسية لانبعاثات غاز الميثان. تعد

---

[١] - مجدي عبد الوهاب: التغيرات المناخية واحتمالات تاثيراتها المستقبلية على مصر، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية، القاهرة، ص٥-٦. متاح على الرابط التالي:
https://www.cia.gov/library/abbottabad-compound/57/57 (٢٠٢٥/٩/١٣).

الطاقة والصناعة والنقل والمباني والزراعة واستخدام الأراضي من بين القطاعات الرئيسية المسببة لانبعاثات غازات الاحتباس الحراري[١]. فالتغير المناخي حسب ما ورد في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ العام ١٩٩٢ في المادة ٢/١ منها بأنه " تغيرا في المناخ يعزى بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى النشاط البشري الذي يفضي إلى تغير في تكوين الغلاف الجوي العالمي والذي يلاحظ بالإضافة إلى التقلب الطبيعي للمتاح على مدى فترات زمنية متماثلة " من هذا التعريف يتضح أن الاتفاقية قد نسبت تغير المناخ إلى النشاط البشري بصورة أساسية والى تقلب المناخ بشكل ثانوي[٢].

يعد التغير المناخي تحدي يواجه البشرية، اذ بدأ الاهتمام بهذه الظاهرة مع نهاية القرن التاسع العشر، اذ تمكن العلماء والباحثين في مجال علم المناخ والارض من التأكيد على ان مناخ الارض في تغير مستمر، ومنذ ذلك الوقت قدمت عدة تعاريف منها اتفاقية الامم المتحدة حول التغير المناخ وفي فقرتها الأولى تعريف التغير المناخي (هو التغير الذي يعزى بشكل مباشرة وغير مباشرة الى النشاط البشري الذي يفضي الى تغير في تكوين الغلاف الجوي العالمي والذي يلاحظ بالإضافة الى التقلب الطبيعي للمناخ على مدى فترات زمنية متماثلة). وتعرف الهيئة الحكومية الدولية المعينة بالتغير المناخ، التغيرات المناخية على انها (تغير حالة المناخ يمكن تحديده باستخدام الاختبارات الاحصائية من خلال تغيرات وسط او تبديل خصائصه وليستمر لفترة محددة بعامل زمني عادةً ما تكون عقود او فترات طويلة)[٣]. كما يمكن تعريف التغيرات المناخية بأنها تغيرات مهمة من الناحية الإحصائية إما في متوسط حالة المناخ وإما في تقليبته التي قد تستمر لفترة محدودة أو قد تستمر لعقود، وقد ينشأ تغري المناخ عن عمليات داخلية طبيعية أو تأثيرات خارجية، أو عن تغيرات بشرية المنشأ ترتبط بتغير نسب مكونات الغلاف الجوي أو استخدام الأراضي[٤].

المطلب الثاني: اثر تغير المناخ

إن ظاهرة التغيرات المناخية تعد من أهم الظواهر التي اهتم بها الإنسان منذ قديم الأزل، نظراً لأهميتها على حياة البشر، ولذلك بدأت الدول في إقامة اتفاقيات متعلقة بالحفاظ على المجاري المائية لأهمية المياه على حياة البشر في ذلك الوقت، وفي القرن الثامن عشر الميلادي بدأ العلماء بالحديث عن أهم الموضوعات الهامة والخاصة

---

١ - منظمة الأمم المتحدة: ما هو تغير المناخ؟ متاح على الرابط لاتالي:
https://www.un.org/ar/climatechange/what-is-climate-change (٢٠٢٥/٩/١١).

٢ - علي فضالة موسى ود. علي غصن: المسؤولية المدنية عن الاضرار البيئية الناشئة عن تغير المناخ، مجلة الكوفة، ع٥٩، ٢٠٢٥، ص٨١٢-٨١٣.

٣ - د. ياسين اشر جوهر و د. هيمن نصرالدين محمد أمين: التغير المناخي وأثره في تحقيق التنمية المستدامة في العراق (منطقة كرميان انموذجا)، مجلة قضايا سياسية، ع٧٥، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، ٢٠٢٣، ص٣٨٦.

٤ - سفيان التل: الاحتباس الحراري، مجلة عالم الفكر، ع٢، مج٣٧، ٢٠٠٨، ص٦٣.

بالبيئة منذ بداية الثورة الصناعية في المملكة المتحدة، إذ تطرقوا للحديث عن مخاطر الانبعاثات الكربونية والأضرار الناتجة عنها على الزراعة والصناعة والصحة، وانقسم العلماء لمؤيد ومعارض، فيرى البعض أنها ظاهرة سلبية بسبب تدخل البشر فيها، ومنهم من يرى أنها ظاهرة إيجابية لا دخل للبشر بها[١].

وتنبع أهمية التغيرات المناخية في كونها أحد أهم التحديات التي توثر على مستقبل الكرة الأرضية، وبالتالي فان الأمن الإنساني أصبح من الصعب أن يتحقق في ظل ما يشهده المناخ من تغيرات وارتفاع في نسبة غاز ثاني أكسيد الكربون والذي يؤدي بدوره إلى العديد من الأمراض التي تصيب الإنسان، ولكن لا يمكننا إنكار أن المتسبب الرئيس في وجود هذه الظاهرة هو الإنسان، إذ أن ما يفعله من أنشطة بشرية مضرة للبيئة واستخدام للطاقة غير المتجددة و قطع أشجار الغابات واستبدال المساحات المزروعة بأراضي للبناء كل هذه كانت سبباً الأفعال وعلى فترة زمنية طويلة الأجل في بروز هذه القضية، فدرجات الحرارة مازالت ترتفع بدرجة كبيرة وهذا سيكون سببا، ارتفاع مستوي في حدوث العديد من المشكلات والكوارث مثل الفيضانات سطح البحر، موجات الحر الشديدة، ومن المحتمل في ظل هذا التغير أن تختفي مدناً كاملة وهنا نكمن خطورة هذه القضية كما أنها تعمل على فقدان التنوع البيولوجي. ويتسبب التغير المناخي في تغيير متسارع في الظروف المناخية في جميع أنحاء العالم، ويشير إلى التغير الطويل الأمد في نمط الطقس بسبب زيادة تركيز الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي من الصناعات والسيارات والمنازل وزيادة درجات الحرارة، وارتفاع مستوى البحار، وتغير نمط الأمطار، وتسبب في تدمير البيئات الطبيعية والحياة البرية، وزيادة تكاليف الأضرار الناجمة عن الكوارث الطبيعية، ومع ذلك فإن التداعيات السلبية للتغير المناخي لا تنتهي عند حدوث الأضرار الطبيعية، فالتغيرات الكارثية في الطقس والمناخ تؤدي إلى تحوالت جذرية في الأحوال الجوية المعتادة وتضر بالبيئة الطبيعية والنظم البيئية، فمثلا، يؤثر التغير المناخي بشكل مباشر على الحياة البرية، إذ يتسبب في فقدان التنوع الحيوي، ويؤثر بشكل سلبي على الحيوانات والنباتات والأنواع البحرية، كما يؤثر التغير المناخي على النظم الإيكولوجية المختلفة التي تعتمد على الأحوال الجوية المستقرة . يؤثر التغير المناخي على الاقتصاد، إذ يتسبب في ارتفاع التكاليف الاقتصادية للأضرار الناجمة

[١] - شيماء عادل مصطفي يوسف ونورهان محمود أمين احمد: التغير المناخي وأثره على الأمن الإنساني دور منظمة الأمم المتحدة ٢٠١٢-٢٠٢٢، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والإقتصادية، برلين، ٢٠٢٣، متاح على الرابط التالي:
https://democraticac.de/?p=90803#_ftn70 (٢٠٢٥/٩/١٣).

عن الكوارث الطبيعية، ويتطلب الإجراءات الوقائية والتكيفية للتغيرات المناخية، ويؤثر التغير المناخي على الموارد المائية والأغذية والصحة العامة والعمليات الصناعية[١].

والملاحظ أن هناك تداخل شديد بين التغيرات المناخية والأمن الإنساني يتمثل بتحديات الأمن الإنساني أصبحت شاملة ومتداخلة، فمع كل تطور بشرى نشهده عالميا، يواجه الأفراد تحديات متزايدة للأمن، فتحديات الأمن الإنساني أصبحت أكثر خطورة وأكثر تهديدا لأمن الأفراد والمجتمعات. ورغم تبني عدة دول للأمن الإنساني ودفاعها عنه، سواء كان ذلك على مستوى سياستها الداخلية أو الخارجية، إلا انه لم يصاحبه تطوير للأطر القانونية الملائمة، خاصة في ظل التهديدات الشديدة التي تؤثر على أمن الأفراد والتي تتطلب تعديلات للتخفيف من حدة تلك التداعيات[٢].

المبحث الثاني: الأساس القانوني للمسؤولية المدنية عن تغير المناخ

أن المسؤولية المترتبة على الضرر البيئي الناجم عن التغيرات المناخية والتي تؤثر في الكائنات الحية والبيئة التي يعيشون فيها تقوم على عدة أسس منها ما هو قائم على أساس الخطأ المفترض ومنها ما هو قائم على أساس المسؤولية الموضوعية، بعد بيان الإطار المفاهيمي للتغير المناخي، يثار التساؤل حول الأساس القانوني الذي يمكن اعتماده لإقامة المسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عنه. فهل يكفي التمسك بنظرية الخطأ التقليدية، أم أن خصوصية الضرر البيئي تقتضي اللجوء إلى أسس بديلة أكثر مرونة وفاعلية؟ إن هذا المبحث يتناول بالتفصيل الأسس الممكنة لهذه المسؤولية، بدءاً بالخطأ بنوعيه الثابت والمفترض، وصولاً إلى المسؤولية الموضوعية التي تقوم على فكرة الضرر بذاته دون اشتراط الخطأ. ويسعى هذا المبحث إلى بيان مدى ملاءمة كل أساس قانوني للتعامل مع طبيعة الأضرار المناخية، مستعيناً بالتشريعات المقارنة والاتجاهات الفقهية والقضائية ذات الصلة.

المطلب الأول: المسؤولية المدنية عن التغير المناخي القائمة على أساس الخطأ

على الرغم من الاتجاه المتزايد في الفكر القانوني المعاصر نحو إرساء المسؤولية المدنية على أساس نظرية الضرر أو ما يعرف بالمسؤولية الموضوعية، فإن نظرية الخطأ ما تزال تحتفظ بمكانة راسخة، إذ تعد الأساس الأول الذي قامت عليه فكرة المسؤولية المدنية. وتنقسم هذه النظرية إلى قسمين رئيسيين: أولهما الخطأ الواجب الإثبات،

---

[١] - د. ظفر عبد مطر التميمي و د. عقيل حمدان عباس: تداعيات التغير المناخي في تهديد ثوابت الأمن الإنساني (العراق انموذجاً)، بحث مقدم الى المؤتمر الدولي الثالث (العراق والتغير المناخي ...انعكاسات الامن والتنمية)، للفترة ١-٢ تشرين الثاني ٢٠٢٣، ص٧-٨.
https://uomustansiriyah.edu.iq/media/attachments/98/98_2024_02_27!08_27_47_PM.pdf (٢٠٢٥/٩/١٢).

[٢] - خديجة عرفة: الأمن الإنساني في ظل التغيرات المناخية.. تحديات متزايدة، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الاهرام، مصر، https://www.siyassa.org.eg/News/18422.aspx (٢٠٢٥/٩/١٢).

حيث يقع على عاتق المضرور عبء إقامة الدليل على توافره، وثانيهما الخطأ المفترض الذي ينهض فيه القانون بقرينة قانونية تفترض قيام الخطأ في جانب مرتكب النشاط الضار، دون أن يكلّف المضرور عبء الإثبات.

أولا/ الخطأ الثابت: - يعد الخطأ الثابت أساساً للحالات جميعها التي تكون فيها المسؤولية التقصيرية شخصية ناتجة عن عمل شخصي، ويقصد بالخطأ الثابت بأنه الخطأ الذي لا يشك في وجوده، والذي يلزم المتضرر بإثباته[١]، ويتحقق الخطأ في المسؤولية المدنية البيئية عند الإخلال بالالتزامات القانونية التي تحددها التشريعات البيئية أو عند الإخلال بالواجب العام الذي يقضي بعدم الإضرار بالغير، أي أن المسؤولية المدنية البيئية لا تنهض بتحقق الواقعة مصدر الضرر ذاتها وإنما لابد من حصول إخلال بواجب اليقظة والحذر الذي تكشف عنه تلك الواقعة، وهذا يعنى إسناد هذه الواقعة إلى سلوك معيب قانوناً، أي إلى فكرة الخطأ[٢]. وهذا كله يقع على عاتق المتضرر الذي يجب عليه أن يثبت بالأدلة المقنعة والمقبولة قضائياً بأن سلوك صاحب النشاط الضار[٣]. وقد استقرت هذه النظرية ردحاً من الزمان[٤]. وأخذ الفقه يرحب بهذه المسؤولية ويعمل على تطبيقها منذ بداية القرن العشرين، وعمل على وضع المبادئ التي يفهم منها أنه في حالة وجود أي عمل ينطوي على إهمال تسأل عنه الدولة، فيجب أن يكون ذلك ناشئا عن خطأ فقط، فإذا انتفى هذا الخطأ سواء كان عملاً أم امتناعاً عن عمل وكان النشاط الذي تمارسه الدولة يدخل ضمن اختصاصاتها أو صلاحياتها فلا مسؤولية تترتب على هذا النشاط، وإن حدث عن ذلك ضرر ما[٥]. لقد كشفت التجربة العملية أن المسؤولية المدنية البيئية القائمة على أساس الخطأ الثابت تعاني من قصور واضح أمام خصوصية الأضرار البيئية، إذ إن هذا الأساس يشترط إثبات المتضرر لخطأ محدد في سلوك الفاعل، في حين أن كثيراً من الأضرار البيئية تقع في إطار أنشطة مشروعة ومرخصة قانوناً كالمصانع والمنشآت النفطية، مما ينفي فكرة الخطأ أصلاً. يضاف إلى ذلك أن طبيعة الضرر البيئي وما يتسم به من تعقيد تقني وتراكم زمني يجعل من العسير على المضرور أن يثبت الصلة السببية بين نشاط الملوث والضرر الحاصل، فضلاً عن التكاليف المالية الباهظة التي تتطلبها الخبرة الفنية في هذا المجال. كما أن المسؤول يستطيع

---

[١] - شيماء سعد مجيد: المسؤولية المدنية للمؤسسات الإعلامية، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون، جامعة كربلاء، ٢٠١٥ ص١١٠.

[٢] - د. أحمد عبد الكريم سلامة: قانون حماية البيئة (مكافحة التلوث – تنمية الموارد الطبيعية)، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠، ص٤٢٩.

[٣] - منى علي دعيج: صناعة تصفية النفط في العراق للفترة من (١٩٦٨ – ١٩٩٨)، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، ٢٠٠٢، ص٤.

[٤] - د. سهى حميد سليم الجمعة: تلوث بيئة الفضاء الخارجي في القانون الدولي العام، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٩، ص٢٣٩.

[٥] - د. عطا سعد محمد حواس: المسؤولية المدنية عن اضرار التلوث البيئي في نطاق الجوار، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠١١، ص ٧٤٦.

في كثير من الأحيان دفع المسؤولية عنه من خلال التذرع باتخاذه الاحتياطات اللازمة أو بإثبات تدخل السبب الأجنبي، الأمر الذي يؤدي عملياً إلى حرمان المضرور من التعويض رغم جسامة الضرر. ومن ثم بدا واضحاً أن الاعتماد على الخطأ الثابت لا يحقق العدالة ولا يوفر حماية فعالة للبيئة أو للضحايا[١].

ثانيا/ الخطأ المفترض: - وأمام هذه الإشكاليات، اتجه الفقه والقضاء إلى تبني نظرية الخطأ المفترض التي تقوم على إعفاء المضرور من عبء الإثبات، وافتراض الخطأ بمجرد تحقق الضرر الناجم عن النشاط البيئي، وخاصة إذا تعلق الأمر بالأنشطة الخطرة التي تنطوي على استخدام مواد أو تقنيات ملوثة كعمليات تكرير النفط والغاز وإنتاج المواد الكيميائية. ويمثل هذا التوجه تحوّلاً مهماً في الفكر القانوني، إذ لم يعد الخطأ شرطاً لإقامة المسؤولية وإنما يكفي إثبات الضرر وعلاقته بالنشاط. وقد أقر القضاء الفرنسي والمصري والعراقي هذه النظرية في عدد من أحكامه المتعلقة بالتلوث البيئي، معتبرين أن المضرور لا يُلزم إلا بإثبات الضرر والسببية، بينما يتحمل الفاعل عبء دفع المسؤولية عنه بإثبات السبب الأجنبي. وعلى مستوى التشريعات، فقد أخذت القوانين المدنية في فرنسا ومصر والكويت بالخطأ المفترض غير القابل لإثبات العكس ضماناً لحماية المضرورين وتعزيز الردع، بينما اقتصر القانون المدني العراقي على تبني الخطأ المفترض القابل لإثبات العكس، مما يتيح للمسؤول فرصة دفع المسؤولية عنه. أما قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ فقد نص على مبدأ المسؤولية المفترضة من دون أن يحدد بشكل صريح طبيعتها، وهو ما يفتح المجال لتفسيره على أنه تبنٍ للخطأ المفترض غير القابل لإثبات العكس، انسجاماً مع خصوصية المخاطر البيئية التي تستلزم حماية مشددة للمتضررين، وبما يحقق التوازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية والحفاظ على البيئة كحق عام أساسي[٢].

المطلب الثاني: المسؤولية المدنية الموضوعية عن التغير المناخي

رغم الانتقادات التي وجهت إلى الأساس الأول القائم على أساس افتراضي بدأ الفقه يتطلع إلى أساس جديد يبني عليها المسؤولية عن الأضرار البيئية بحيث تتلاءم مع طبيعة الضرر المتحقق ويغطي كافة الصور الناشئة عنها من دون أن يتم البحث عن الخطأ الواجب الإثبات أو حتى إذا كان خطأ مفترضاً من جانب المسؤول، يتحمل المسؤولية استناداً إلى موضوعها أو محلها، أي استناداً إلى فكرة الضرر والذي يحقق تلوث بيئي فوق الآثار المترتبة عليه الخطأ الذي يرتكب من شخص معين وبالتالي لا يمكن إسناد المسؤولية على خطأ ثابت أو مفترض. فالمسؤولية الموضوعية تقوم على تعويض الضرر حتى بدون خطأ[٣].

---

[١] - مالك جابر حميدي الخزاعي وحسام عبيس عودة: تحديد الأساس القانوني الملائم للمسؤولية المدنية البيئية لشركات تكرير النفط والغاز، مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية، مج٩، ع٢، ٢٠١٨، ص١٣٩-١٤٢.

[٢] - مالك جابر حميدي الخزاعي وحسام عبيس عودة، مصدر سابق، ص١٤٢-١٤٥.

[٣] - د. صلاح هاشم: المسؤولية المدنية عن المساس بسلامة البيئة البحرية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١، ص٥٩.

ومما لا شك فيه أن هذا الأساس يتلاءم مع الأضرار البيئية كون أن هذه الأخيرة لا يمكن إثبات المتسبب بها وبالتالي فإن المضرور في كل الأحوال له الحق في المطالبة بالتعويض، وهذا يعني أن المسؤولية الموضوعية أصبحت بالنتيجة صمام أمان للمحافظة على حقوق الأفراد وبالتالي من السهل عليهم المطالبة بالتعويض عن التي لحقتهم لجثث ذلك. وهذا يعني أن أساس هذه المسؤولية هي فكرة "تحمل التبعة" أو قاعدة "الغنم بالغرم" وذلك وكما قلنا بسبب الطبيعة الخاصة لهذا الضرر الذي يختلف عن الأضرار الأخرى التي تقع من الأشخاص سواء كانوا طبيعيين أم معنويين[١]. وثالث الأسس التي تستند عليها النظرية الموضوعية البيئية هو فكرة المخاطر المستحدثة أو ما تسمى بالخطر المستحدث، ومفادها أن من يستحدث خطراً متزايداً للغير باستعماله الآت تتسم بالخطورة فإن عليه تحمل تبعة هذه الآلات، ويضيف البعض إلى أنه " يمكن أطلاق هذه النظرية على كل الأفعال التي تصدر عن الفرد أو المؤسسات أو الدولة، دونما تفرقة بين الفعل الخاطئ وغير الخاطئ، إذ إن هذه المسؤولية تتحقق إذا توافر ركن الضرر والعلاقة السببية بين الضرر وفعل المدعى عليه"، وأياً كان الترجيح بين هذه الأوجه، فجميعها ذهبت إلى تبرير المسؤولية عن الفعل الضار دون ثمة ارتباط بين الضرر الحاصل وخطأ المسؤول، إذ يظهر بوضوح أن هذه الأوجه تدور في فلك واحد غرضة تبرير مسؤولية الشخص عن تعويض الضرر البيئي الذي سببه نشاطه للغير أو للبيئة ذاتها من دون أن يوصف نشاطه هذه بكونه خطأ أو أن صاحبه قد ارتكب خطأ، وبالتالي فإن كل نشاط ينشأ عنه ضرر يلتزم صاحبه بتعويض هذه الأضرار انطلاقا من أن نشاطه يُعدّ خطراً بطبيعته إذا ما قورن بالأضرار التي تنجم عنه، وبعد هذا نستطيع القول بأن نظرية المسؤولية الموضوعية البيئية تستند على أساس قانوني متين يتفق مع غاية وفلسفة القانون بصورة عامة[٢].

من كل ما تقدم يمكن القول إن المسؤولية الموضوعية يمكن أن تعتبر هي الأساس في دفع التعويض للمتضرر من خلال ترتيب المسؤولية على من يقوم بالأنشطة دون حاجة من المتضرر القيام بعملية إثبات الخطأ، وهذا هو الراجح كون الضرر البيئي لا يمكن إثبات من المسؤول في القيام به .

[١] - د. احمد عبد الكريم سلامة: قانون حماية البيئة- مكافحة التلوث، تنمية الموارد الطبيعية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣، ص١٧٠.

[٢] - مالك جابر حميدي الخزاعي وحسام عبيس عودة، مصدر سابق، ص١٤٨-١٤٩.

الخاتمة

وفي ختام بحثنا هذا توصلنا الى جملة من الاستنتاجات والتوصيات وهي التالية:-

الاستنتاجات

١. إن التغير المناخي يمثل تحدياً قانونياً يستعصي على القواعد التقليدية للمسؤولية المدنية وحدها.
٢. نظرية الخطأ الثابت أثبتت قصوراً واضحاً في مجال الأضرار البيئية بسبب صعوبة الإثبات وتعقيد العلاقة السببية.
٣. الخطأ المفترض شكل تقدماً نسبياً، لكنه ظل غير كافٍ بسبب إمكانية نفيه بالسبب الأجنبي.
٤. المسؤولية الموضوعية تعد الأنسب للتعامل مع خصوصية الأضرار المناخية، لأنها تنقل عبء الإثبات عن المضرور.
٥. التشريعات العراقية ما زالت مترددة بين الأسس التقليدية ولم تصل بعد إلى إطار متكامل لحماية البيئة.

المقترحات

١. تعديل التشريعات العراقية لتبني المسؤولية الموضوعية عن الأضرار البيئية بشكل صريح.
٢. إدراج نصوص خاصة بالتغير المناخي ضمن قانون حماية وتحسين البيئة.
٣. اعتماد نظام للتعويض الجماعي عن الأضرار المناخية بما ينسجم مع طبيعتها العابرة للحدود.
٤. تفعيل دور القضاء في تبني التفسيرات الموسعة للنصوص البيئية لتعزيز حماية المضرورين.
٥. الاستفادة من التجارب المقارنة ولاسيما الفرنسية والمصرية في تطوير الإطار القانوني للمسؤولية البيئية.

المصادر

أولا/ الكتب:-

١. د. أحمد عبد الكريم سلامة: قانون حماية البيئة (مكافحة التلوث – تنمية الموارد الطبيعية)، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠.
٢. د. احمد عبد الكريم سلامة: قانون حماية البيئة- مكافحة التلوث، تنمية الموارد الطبيعية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣.
٣. د. سهى حميد سليم الجمعة: تلوث بيئة الفضاء الخارجي في القانون الدولي العام، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٩.

٤. د. صلاح هاشم: المسؤولية المدنية عن المساس بسلامة البيئة البحرية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١.
٥. د. عطا سعد محمد حواس: المسؤولية المدنية عن اضرار التلوث البيئي في نطاق الجوار، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١١.

ثانيا/ الرسائل الجامعية:-

١. شيماء سعد مجيد: المسؤولية المدنية للمؤسسات الإعلامية، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون، جامعة كربلاء، ٢٠١٥.
٢. منى علي دعيج: صناعة تصفية النفط في العراق للفترة من (١٩٦٨ – ١٩٩٨)، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، ٢٠٠٢.

ثالثا/ البحوث المنشورة:-

١. سفيان التل: الاحتباس الحراري، مجلة عالم الفكر، ع٢، مج٣٧، ٢٠٠٨.
٢. د. ظفر عبد مطر التميمي و د. عقيل حمدان عباس: تداعيات التغير المناخي في تهديد ثوابت الأمن الإنساني (العراق انموذجاً)، بحث مقدم الى المؤتمر الدولي الثالث (العراق والتغير المناخي ...انعكاسات الامن والتنمية)، للفترة ١-٢ تشرين الثاني ٢٠٢٣.
https://uomustansiriyah.edu.iq/media/attachments/98/98_2024_02_27!08_27_47_PM.pdf (٢٠٢٥/٩/١٢).
٣. علي فضالة موسى ود. علي غصن: المسؤولية المدنية عن الاضرار البيئية الناشئة عن تغير المناخ، مجلة الكوفة، ع٥٩، ٢٠٢٥.
٤. مالك جابر حميدي الخزاعي وحسام عبيس عودة: تحديد الأساس القانوني الملائم للمسؤولية المدنية البيئية لشركات تكرير النفط والغاز، مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية، مج٩، ع٢، ٢٠١٨.
٥. د. ياسين اشر جوهر و د. هيمن نصرالدين محمد أمين: التغير المناخي وأثره في تحقيق التنمية المستدامة في العراق (منطقة كرميان انموذجا)، مجلة قضايا سياسية، ع٧٥، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، ٢٠٢٣.

رابعا/ صفحات الانترنت:-

١. خديجة عرفة: الأمن الإنساني في ظل التغيرات المناخية.. تحديات متزايدة، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الاهرام، مصر، https://www.siyassa.org.eg/News/18422.aspx (٢٠٢٥/٩/١٢).

٢. شيماء عادل مصطفي يوسف ونورهان محمود أمين احمد: التغير المناخي وأثره على الأمن الإنساني دور منظمة الأمم المتحدة ٢٠١٢-٢٠٢٢، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والإقتصادية، برلين، ٢٠٢٣، متاح على الرابط التالي:
https://democraticac.de/?p=90803#_ftn70 (٢٠٢٥/٩/١٣).

٣. مجدي عبد الوهاب: التغيرات المناخية واحتمالات تاثيراتها المستقبلية على مصر، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية، القاهرة. متاح على الرابط التالي:
https://www.cia.gov/library/abbottabad-compound/57/57 (٢٠٢٥/٩/١٣).

٤. منظمة الأمم المتحدة: ما هو تغير المناخ؟ متاح على الرابط لاتالي:
https://www.un.org/ar/climatechange/what-is-climate-change (٢٠٢٥/٩/١١).

Sources

First/ Books:

1. D. Ahmed Abdel Karim Salama: Environmental Protection Law (Control of Pollution - Natural Resources Development), Arab Renaissance House, Cairo, 2010.
2. D. Ahmed Abdel Karim Salama: Environmental Protection Law-Control of Pollution, Natural Resources Development, Arab Renaissance House, Cairo, 2003.
3. D. Suha Hamid Selim Friday: Policy of the outer space environment in public international law, University Publications House, Alexandria, 2009.
4. D. Salah Hashem: Civil responsibility for prejudice to the safety of the marine environment, Arab Renaissance House, Cairo, 2001.
5. D. Atta Saad Muhammad Hawas: Civil Responsibility for the damage of environmental pollution in the neighborhood of the new university, Alexandria, 2011.

Second/ University Messages:

1. Shaima Saad Majeed: Civil responsibility of media institutions, Master Thesis submitted to the Faculty of Law, University of Karbala, 2015.

2. Mona Ali Duaij: The oil filtering industry in Iraq for the period from (1968-1998), Master Thesis submitted to the College of Education for Girls, University of Baghdad, 2002.

Third/ published research:

1. Sufyan Al -Tal: Grand warming, World of Thought Magazine, P 2, M. 37, 2008.
2. D. Zafar Abd Matar Al -Tamimi and d. Aqeel Hamdan Abbas: The implications of climate change in threatening humanitarian security (Iraq as a model), research submitted to the third international conference (Iraq and climate change ... the repercussions of security and development), for the period 1-2 November 2023. https://uomustansiriyah.edu.iq/edia/attachments/98/98_2024_02_27!08_27_47_pm.pdf (9/12/2025).
3. Ali Fadala Moses and Dr. Ali Ghosn: Civil responsibility for the environmental damage arising from climate change, Kufa Magazine, p. 59, 2025.
4. Malik Jaber Hamidi Al -Khuza'i and Hossam Abis Odeh: Determining the appropriate legal basis for environmental civil responsibility of oil and gas refining companies, Al -Qadisiyah Magazine for Law and Political Science, M. 9, A 2, 2018.
5. D. Yassin Ashir Jawhar and d. Humm Nasruddin Muhammad Amin: Climate change and its impact on achieving sustainable development in Iraq (Karmian region as a model), Political Issues Magazine, 75, College of Political Science, Al -Nahrain University, 2023.

Fourth/ Internet pages:

1. Khadija Arafa: Human security in light of climate changes .. increasing challenges, International Politics Magazine, Al -Ahram Foundation, Egypt, https://www.siyassa.org.eg/news/18422.aspx (9/12/2025).
2. (9/13/2025). 3. Majdi Abdel Wahab: Climate changes and the possibilities of their future effects on Egypt, the International Center for Future and Strategic Studies, Cairo. Available at the following

link: https://www.cia.gov/library/abbottabad-compound/57/57 (9/13/2025).

3. Shaima Adel Mustafa Youssef and Nurhan Mahmoud Amin Ahmed: Climate change and its impact on humanitarian security the role of the United Nations Organization 2012-2022, the Arab Democratic Center for Strategic, Political and Economic Studies, Berlin, 2023, available at the following link: https://democrateac.de/?p=90803#_ftn70 (9/13/2025).
4. The United Nations Organization: What is climate change? Available on the link Latali: https://www.un.org/ar/climatechange/what-is-climate-change (9/11/2025).